

22452 - دفع بعض الهدايا من أجل كسب المناقصة

السؤال

هل يجوز دفع بعض الهدايا أو الأموال من أجل الحصول على مناقصة أو مشروع؟.

الإجابة المفصلة

”لا يجوز هذا العمل ، أي الإهداء عند المناقصات والمشاريع لا من المعطي ولا من الآخذ ، لأن هذا يؤدي إلى الغش ، وإلى تقديم المهدى على غيره مع أن غيره أحق بالمشروع“